



بنك سورية والمهجر  
BANK OF SYRIA AND OVERSEAS

٧/١٤

**محضر اجتماع الهيئة العامة العادية  
لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغلقة عامة  
المبجدة في 2013/07/13**

بتمام الساعة الحادية عشرة والنصف من قبل ظهر يوم السبت الواقع في الثالث عشر من شهر تموز لعام ألفان وثلاثة عشر، عقدت الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغلقة عامة اجتماعها في قاعة ليفانت، فندق فورسيزنز في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- جريدة الوطن العدد رقم 1679 في يوم الأربعاء تاريخ 2013/06/26
  - جريدة تشرين العدد رقم 11747 في يوم الأربعاء تاريخ 2013/06/26
  - جريدة الوطن العدد رقم 1680 في يوم الخميس تاريخ 2013/06/27
  - جريدة تشرين العدد رقم 11748 في يوم الخميس تاريخ 2013/06/27
- بالإضافة إلى البيانات المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2012 والتي تم نشرها في جريدة الوطن العدد رقم 1652 في يوم الاثنين تاريخ 2013/05/20

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع السيد جورج صايغ بصفتته مدير عام ومفوضاً من مجلس الإدارة وبمواقفة من المساهمين الحاضرين في الهيئة.

من السادة سمير باصوص وحبيب صايغ مراقبين للتصويت من المساهمين.  
الحامي فادي سهيل سركيس كاتباً للجلسة.

١٤

١٤

١٤



صورة طبق الأصل

حضر كل من السيد أحمد قاسمو والسيد محمد ابراهيم مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1009 تاريخ 2013/7/10  
 وحضر كل من السادة رويدة علي و ميساء البوشي مندوبي مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 161/1923 تاريخ 2013/7/11  
 كما حضرت السيدة خلود المراج وهبة النابلسي مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 605 تاريخ 2013/7/2  
 كما حضر السيد عمر صيموعة مفوضاً عن شركة حصرية ومشاركوه ارنست اند يونغ سورية بصفته منسق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم قدره 55.53% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.  
 صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة ويسهل الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1- تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2012 والى خطة العمل للسنة



2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدسة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2012 ومناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترح مجلس الإدارة .
5. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
6. البحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2013 واتخاذ القرار بشأنها.
7. انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته.
8. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2012.
10. الموافقة على اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية و التقنية مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل. وعلى تجديدها لمدة سنتين اعتباراً من 2013/11/11 ولغاية 2015/11/11 وتفويض مجلس الإدارة بالتفاوض على شروط هذه الاتفاقية وأحكامها وتحديد الأتعاب والحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك.
11. عرض قرار مصرف سورية المركزي رقم 632/ل أ تاريخ 2013/6/4 وقرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم 900 تاريخ 2013/6/16 بخصوص قرار الهيئة العامة السابقة المنعقدة في 2012/04/24 المتعلق بتعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح سبعة بدلاً من تسعة ومدة ولاية المجلس لتصبح أربع سنوات بدلاً من ثلاثة على الهيئة العامة لاتخاذ القرار حول توفيق أوضاع مجلس الإدارة الحالي بناء عليه.
12. عرض تعيين عضو مجلس إدارة بدلاً عن العضو المستقيل ليكمل مدة ولاية سلفه لإقراره من قبل الهيئة العامة أو انتخاب عضو بديل في حال عدم موافقة الهيئة العامة على هذا التعيين، باشرت الهيئة أعمالها وفق مايلي:

**1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاطات البنك للدورة المالية 2012 وخطة العمل المستقبلية:**

بالحديث عن أعمال البنك خلال السنة المالية المنقضية ثم تمت مناقشة أمور السوق المصرفية والأوضاع الاقتصادية والمصرفية في سورية والصعوبات التي



بواجهها القطاع المصرفي في سورية خلال السنتين الأخيرتين ثم قام بمناقشة أمور البنك وما هو متوقع للعام المقبل على هذا الصعيد.

وقام رئيس الجلسة بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي أشار فيه إلى ما يلي:

- لمحة عن تطور أعمال البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات وأهم نتائج أعمال العام 2012.
- لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واختصاصاتها.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك.
- الأوراق المالية و المزايا والمكافآت.

2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حسابات ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة لغاية 2012/12/31 ومناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة:

قام السيد عمر صيموعة مفوضاً عن مدقق حسابات البنك شركة حصرية ومشاركوه ارنست ويونغ سورية بعرض تفصيلي للتقرير السنوي وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبموجب المعايير الدولية.

وبيّن وجود أرباح صافية بمبلغ وقدره 60,673,656 ل.س (ستون مليون وستمائة وثلاث وسبعون ألف وستمائة وست وخمسون ليرة سورية).

3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور تفاؤلاًهم بعمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات.

4. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترح مجلس الإدارة:

بين رئيس الجلسة أن أرباح البنك وفق تقرير الأرباح والخسائر بعد اقتطاع الضريبة هي مبلغ وقدره 60,673,656 ل.س (ستون مليون وستمائة وثلاث وسبعون ألف وستمائة وست وخمسون ليرة سورية) أن مجلس إدارة البنك يقترح تدويرها كاملة للعام القادم.



**5. اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات:**

أشار رئيس الجلسة إلى أنه سندا لأحكام المادة 197 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 يتوجب اقتطاع احتياطي اجباري بنسبة 10% من صافي الأرباح ونظراً لعدم وجود أرباح محققة خاضعة للاحتياطيات وذلك بعد استبعاد أثر أرباح فروقات القطع غير المحققة لذلك لا يمكن تكوين احتياطي اجباري لهذا العام و كذلك الأمر بالنسبة للاحتياطي الاختياري.

**6. البحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2013 واتخاذ القرار بشأنها:**

تمت مناقشة موضوع تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2013 فأبدى الأعضاء رغبتهم بعدم تقاضي أية تعويضات حتى نهاية عام 2013 ولغاية انعقاد الهيئة العامة القادمة للبنك.

**7. انتخاب مدقق حسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته:**

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2013، فترشح السيد قحطان السيوفي وحيث أنه لم يترشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية فوافق الحضور بما فيهم مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك. كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة للتوقيع على اتفاق خطي مع السيد قحطان السيوفي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له. وقد سجل بعض المساهمين تحفظهم لناحية اتعاب مدقق الحسابات وطلبوا أن لا تتجاوز أتعاب السيد مدقق الحسابات للعام 2013 اتعاب المدقق عن العام الماضي.

**8. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة****152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:**

بين الرئيس أن السادة (عمر الأزهرى وسامر الأزهرى، وممثلي بنك لبنان والمهجر السيدان سعد الأزهرى وفادي عسيران) بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 كافة فقراراتها والتي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس: مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.



- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.  
إلا إذا كان ذلك بتفويض خاص تمنحه الهيئة العامة.  
بناءً عليه، تم طرح موضوع التفويض لأعضاء مجلس الإدارة المذكورين بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة.

9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2012:

أتى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي البنك والتزامهم بسهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة عن السنة المالية 2012 إبراءً عاماً شاملاً.

10. الموافقة على اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان و المهجر ش.م.ل. وعلى تجديدها لمدة سنتين اعتباراً من 2013/11/11 ولغاية 2015/11/11 وتفويض مجلس الإدارة بالتفاوض على شروط هذه الاتفاقية وأحكامها وتحديد الأتعاب والحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك:

أشار رئيس الجلسة إلى اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية المبرمة مع بنك لبنان والمهجر عملاً بأحكام المادة 32 من النظام الأساسي للبنك، وعرض الرئيس على الهيئة العامة الموافقة على اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية المبرمة مع بنك لبنان والمهجر وعلى تجديدها لمدة سنتين اعتباراً من 2013/11/11 ولغاية 2015/11/11 وعلى أن يتم الحصول على موافقة الهيئة العامة عليها بشكل سنوي وتفويض مجلس الإدارة بالتفاوض مع بنك لبنان والمهجر على بنود هذه الاتفاقية وشروطها وأحكامها وعلى التعويض النقدي لقاءها على أن لا يزيد عن مبلغ مائتي ألف يورو سنوياً والحصول على موافقة البنك المركزي عليها وإجراء أي تعديل على بنودها بناءً على طلب المصرف المركزي. وطلب بعض المساهمين الحاضرين أن يتم تأجيل تسديد مستحقات بنك لبنان والمهجر والناجمة عن اتفاقية إسداء المساعدة إلى فترة لاحقة لحين تحسن عائدات البنك وتحقيقه أرباح.

11. عرض قرار مصرف سورية المركزي رقم 632/ل، أ تاريخ 2013/6/4 وقرار وزارة التجارة الداخلية بحملة التفتيش رقم 900 تاريخ 2013/6/16 بخصوص قرار الهيئة العامة السابقة المنعقدة بتاريخ 2012/04/24 الملغى بتعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح سبعة بدلاً من تسعة



ومدة ولاية المجلس لتصبح أربع سنوات بدلاً من ثلاثة على الهيئة العامة لاتخاذ القرار حول

توفيق أوضاع مجلس الإدارة الحالي بناء عليه:

أشار رئيس الجلسة إلى ما تم اتخاذه من قرارات في الهيئة العامة غير العادية للبنك الماضية و المنعقدة بتاريخ 2012/04/24 فيما يتعلق بتعديل النظام الأساسي للمصرف حيث عرض على الحاضرين قرار الهيئة العامة الماضية بتعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح سبعة بدلاً من تسعة وتعديل مدة ولاية المجلس لتصبح أربع سنوات بدلاً من ثلاث سنوات وإضافة بند الى النظام الأساسي يتعلق بجواز انتخاب أعضاء في مجلس الإدارة من غير المساهمين على ان لا يتجاوز عددهم ثلاث عدد أعضاء المجلس.

ونوه إلى أن هذه التعديلات التي وافقت عليها الهيئة العامة الماضية كانت مشروطة بالحصول على موافقة مصرف سورية المركزي عليها، وعرض على الحاضرين القرار الصادر عن مصرف سورية المركزي رقم 632/ل أ تاريخ 2013/06/04 بخصوص هذه التعديلات والذي تضمن ما يلي:

- 1- عدم الموافقة على تنزيل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح سبعة.
- 2- الموافقة على تعديل مدة ولاية مجلس الإدارة لتصبح 4 سنوات بدءاً من تاريخ انتخاب المجلس.
- 3- الموافقة على تعديل النظام الأساسي للبنك بإضافة فقرة تجيز انتخاب أعضاء في مجلس الإدارة من غير المساهمين.

كما عرض رئيس الجلسة صدور قرار من وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك برقم 900 تاريخ 2013/6/16 بالمصادقة على تعديل بنود النظام الأساسي للمصرف بناء على كتاب مصرف سورية المركزي المذكور أعلاه.

وبين الرئيس بأنه في ضوء هذه القرارات المذكورة أصبحت مدة ولاية مجلس الإدارة أربع سنوات ويطلب من الهيئة العامة الموافقة على اعتبار هذا التعديل سارياً على مجلس الإدارة الحالي بحيث تعتبر مدة ولاية المجلس الحالي هي أربع سنوات من تاريخ انتخابه أي من تاريخ 2010/4/26 كما بين للحاضرين بأنه في ضوء القرارات المذكورة أعلاه فإن عدد أعضاء مجلس الإدارة بقي كما كان عليه أي تسعة أعضاء دون أي تعديل وبالتالي سيتم مناقشة هذا الأمر في البند التالي من جدول الأعمال.

عضو مجلس إدارة بدلاً عن العضو المستقيل ليكمل مدة ولاية سلفه لإقراره من قبل  
الهيئة العامة أو انتخاب عضو بديل في حال عدم موافقة الهيئة العامة على هذا التعيين:

333

-7- BSO-GA 2013-final



عرض رئيس الجلسة على الهيئة العامة بأن مجلس الإدارة تبلغ استقالة عضو مجلس الإدارة السيد مهزان خوندرة بتاريخ 2012/1/24 وبالتالي وفي ضوء بقاء عدد أعضاء مجلس الإدارة تسعة أعضاء بتقيجة عدم موافقة مصرف سورية المركزي على تنزيل العدد إلى سبعة، أصبح هناك مركز شاغر في عضوية المجلس، وحيث انه سناً لأحكام المادة 149 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 في حال شغور منصب أحد أعضاء مجلس الإدارة يجوز للمجلس تعيين عضو بديل على أن يعرض هذا التعيين على الهيئة العامة لموافقتها وعلى أن يتم الاستحصال على موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعيين.

فقد قام مجلس الإدارة بتعيين السيد محمد نزار ماميش بدلاً عن العضو المستقيل السيد مهزان خوندرة بناء على اقتراح من لجنة الترشيحات في البنك وليكمل مدة ولاية منقده، كما بين بأن عضو مجلس الإدارة المعين هو من غير المساهمين استناداً إلى التعديل الوارد على النظام الأساسي والموافق عليه من مصرف سورية المركزي ومن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك والذي يجيز انتخاب أعضاء في المجلس من غير المساهمين على أن لا يزيد عددهم عن الثلث.

كما أعلم رئيس الجلسة الحاضرين بأن هذا التعيين خاضع لإقراره من الهيئة العامة ولموافقة مصرف سورية المركزي، وبين بأن مجلس الإدارة قد قام بمراسلة مصرف سورية المركزي بخصوص هذا التعيين للحصول على موافقتهم ومازال الملف قيد الدراسة لديهم، وعرض على الهيئة العامة إقرار هذا التعيين وعلى أن يبقى هذا التعيين مشروطاً بالحصول على موافقة مصرف سورية المركزي عليه.

أعيد التدقيق في التصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 55.53% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

### القرار الأول :

الموافقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مفتشي الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحسابات الشركة لعام 2012 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





**القرار الثاني:**

نظراً لعدم وجود أرباح محققة خاضعة للاحتياطيات وذلك بعد استبعاد أثر أرباح فروقات القطع غير المحققة لذلك لا يمكن تكوين احتياطي اجباري لهذا العام وكذلك الأمر بالنسبة للاحتياطي الاختياري.

**صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**

**القرار الثالث:**

تدوير أرباح البنك وفق تقرير الأرباح والخسائر بعد اقتطاع الضريبة إلى العام القادم.

**صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**

**القرار الرابع:**

عدم صرف أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2013 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

**صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**

**القرار الخامس:**

انتخاب السيد قحطان السيوفي ، ليكون مدقق لحسابات البنك للسنة المالية 2013 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض أعضاء مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوقع له وإبرام العقد معه.

**صدق القرار بأغلبية الحضور الممثل في الاجتماع**

**القرار السادس:**

الترخيص لكل من السادة (عمر الأزهرى وسامر الأزهرى وممثلي بنك لبنان والمهجر السادة سعد الأزهرى وفادي عسيران) بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك وممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

**صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**

**القرار السابع:**

تعيين السيد (عبدالله) رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي البنك عن كافة أعمالهم خلال السنة 2012 وعن كامل مدة ولايتهم المنقضية إبراءً عاماً شاملاً.

**صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع**



القرار الثامن:

الموافقة على اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية و التقنية مع بنك لبنان و المهجر ش.م.ل وعلى تجديدها لمدة سنتين اعتباراً من تاريخ 2013/11/11 ولغاية 2015/11/11 وتقويض مجلس الإدارة بالتفاوض على شروط هذه الاتفاقية وأحكامها وتحديد الأتعاب على أن لا تزيد عن مائتي ألف يورو سنوياً والحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك.

صدق القرار بأغلبية الحضور الممثل في الاجتماعالقرار التاسع:

الموافقة على اعتبار تعديل الفقرة أ من المادة II من النظام الأساسي بتعديل مدة ولاية مجلس الإدارة الى أربع سنوات سارياً على مجلس الإدارة الحالي، وبالتالي اعتبار مدة ولاية مجلس الإدارة الحالي أربع سنوات تبدأ من تاريخ انتخابه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماعالقرار العاشر:

الموافقة على تعيين السيد محمد نزار ماميش في عضوية مجلس الإدارة بدلاً من العضو المستقيل السيد مهران خونده ليكمل مدة سلفه شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعيين.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشر والنصف من يوم السبت الواقع في الثالث عشر من شهر تموز لعام ألفان وثلاثة عشر، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة

مراقب الجلسة

مندوب الوزارة

13/07/13

أحمد قاسم  
محمد إبراهيم  
محمد